

تقرير حول تدقيق الحسابات السنوية اللأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برمم الدعم العموم يعن السنة المالية 2012

بيانصطفى

أصدر المجلس الأعلى للحسابات تقريرا حول تدقيق حسابات الأحزاب السياسية االمدلى بها وفحص صحة نفقاتها المتعلقة بالدعم السنوي الممنوح لها برسم السنة المالية 2012، وذلك طبقا لأحكام الفصل147 من دستور المملكة ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية والذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 24 أكتوبر2011.

ومن خلال المعطيات المتعلقة بعملية تقديم الحسابات، سجل المجلس، أنه من أصل خمسة وثلاثين (35) حزبا المرخص لها قانونا، أدلى أربعة وثلاثون (34) حزبا بحساباتهم السنوية ، من بينها خمسة عشرة (15) حزبا قامت بذلك داخل الأجل القانوني ويتعلق الأمر بحزب الإصلاح والتنمية وحزب الحربة والعدالة الاجتماعية وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب اليسار الأخضر المغربي وحزب الأمل وحزب الاستقلال وحزب الاتحاد الدستوري وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب العدالة والتنمية وحزب الحركة الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية وحزب التجديد والإنصاف وحزب التجمع الوطني للأحرار وأخبراحزب العمل. وفي المقابل، قدم تسعة عشر (19) حزبا حساباتهم السنوية بعد انصرام الآجال القانونية ويتعلق الأمر بحزب الحركة الديمقراطية وحزب الاجتماعي وحزب العهد الديمقراطي وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب المؤتمر الوطني الإتحادي وحزب الشورى والاستقلال والحزب المغربي الليبرالي والحزب العمالي وحزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطي والحزب الديمقراطي الوطني وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي والحزب الاشتراكي الموحد الفضيلة وحزب النهضة والفضيلة وواخب الاشتراكي والحزب اللائتراكي والحزب اللائمة الديمقراطي وأخبراحزب النهضة.

و في الأخير، يشار الى أن حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية لم يقدم حسابه السنوي.

- فيما يخص موارد الأحزاب السياسية، فقد خصص مبلغ إجمالي بقانون المالية عن سنة 2012 قدره 50 مليون درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تدبير ها. بيد أن المبلغ الذي تم منحه فعليا في هذا الإطار للأحزاب السياسية برسم نفس السنة، بلغ ما مجموعه 59,03 مليون درهم. أما بخصوص مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية للأحزاب السياسية، فقد لوحظ عدم تقييد أي مبلغ بقانون المالية المعني ومع ذلك منحت الدولة مبلغا إجماليا قدره 9,47 مليون درهم برسم سنة 2012 كدعم لثلاثة أحزاب بمناسبة تنظيم مؤتمراتها. ويتعلق الأمر بحزب الاستقلال وحزب التجمع الوطني للأحرار وأخيرا حزب الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية.

وللإشارة، سجل المجلس الأعلى للحسابات أن بعض مبالغ الدعم الخاصة بسنة 2012 لم يتم إدراجها ضمن موارد الأحزاب للسنة المعنية، وبذلك، فقد ناهز ما تم منحه للأحزاب السياسية كدعم برسم المساهمة في تغطية مصاريف التدبير وتغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات برسم سنة 2012 مبلغا إجماليا قدره 68,50 مليون درهم.

ويجب التذكير أن موارد الأحزاب شملت بالإضافة إلى مبالغ الدعم سالفة الذكر، موارد أخرى و مبلغ الشطر الثاني من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 نونبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

وأثارت المعطيات الخاصة بموارد الأحزاب الملاحظات التالية:

- يمثل الدعم الممنوح للأحزاب السياسية من طرف الدولة ما يناهز 86,27 % من مجموع الموارد المسجلة؛
- يشكل مبلغ الشطر الثاني من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 نونبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب لوحده نسبة 61,16 % من مجموع مبلغ الدعم العمومي ويليه مبلغ الدعم السنوي لتغطية مصاريف التدبير (33,47 %) وأخيرا مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية (5,37%)؛
- حصلت خمسة أحزاب على ما يناهز 86 % من مجموع الدعم العمومي، ويتعلق الأمر بحزب العدالة والتنمية (33,64%) وحزب التجمع الوطني للأحرار (17,65%) وحزب الأصالة والمعاصرة (16,52%) وحزب الإتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية (11,76%) وأخيرا حزب الإستقلال (6,53%)؛
- تم تسجيل تفاوت في حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد من حزب لآخر، إذ لوحظ أن هذه النسبة فاقت 90% على مستوى 21 حزبا بينما لم تتعد هذه النسبة مستوى 35% بالنسبة لحزب جهة القوى الديمقراطية.
- فيما يخص نفقات الأحزاب السياسية، فقد قاربت ما مجموعه 192 مليون درهم، وتوزعت بين مصاريف التدبير (135,35 مليون درهم) ومصاريف تتعلق باقتناء أصول ثابتة (27,12 مليون درهم)، ومصاريف تتعلق باقتناء أصول ثابتة (27,12 مليون درهم)، بالإضافة إلى إرجاع بعض مبالغ الدعم العمومي (2,61 مليون درهم).

وأثارت المعطيات المتعلقة بنفقات الأحزاب الملاحظات التالية:

- توزعت نفقات الأحزاب بين مصاريف التدبير (70,51%) ومصاريف اقتناء الأصول الثابتة (14,11%) ومصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية(14,02 %) و إرجاع بعض مبالغ الدعم العمومي إلى الخزينة العامة للمملكة (1,36%)؛
- مثلت ثلاثة أصناف من نفقات الأحزاب ما يناهز 90 % من مصاريف التدبير. ويتعلق الأمر بمصاريف خارجية أخرى (43,88 %) وبمصاريف دعم المرشحين والهياكل المحلية (37,87%) وبمصاريف المستخدمين (9,17%)؛
- أنجزت خمسة أحزاب ما يناهز 80% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، ويتعلق الأمر بحزب العدالة والتنمية (27,98%) وحزب التجمع الوطني للأحرار (17,04%) وحزب الإستقلال (16,19%) وحزب الأصالة والمعاصرة (10,48%) وحزب الإشتراكي للقوات الشعبية (9,28%).

وقد أسفرت عملية تدقيق حسابات الأحزاب السياسية، وكذا فحص صحة نفقاتها برسم السنة المالية 2012 عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس الأعلى للحسابات بتوجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب، وذلك قصد الإدلاء بتعقيباتهم عند الاقتضاء

 $^{^{-1}}$ - تشمل تكاليف الإيجار والصيانة والتنقلات والاستقبالات وتنظيم التظاهرات وأجور الوسطاء وغيرها.

داخل أجل ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ. وهمت الملاحظات الجوانب المتعلقة بإرجاع بعض مبالغ الدعم العمومي ومحتوى الحساب المقدم ومدى احترام القواعد المحاسبية والإشهاد بصحة الحسابات ومشروعية موارد ونفقات الأحزاب.

حول إرجاع بعض مبالغ الدعم العمومي

لوحظ أن بعض الأحزاب لم تقم بإرجاع بعض مبالغ الدعم إلى الخزينة العامة للمملكة التي تقدر ب 5.774.102,48 درهم والتي استفادت منها برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة استحقاقات سابقة (الانتخابات الجماعية 2009 و الانتخابية التشريعية لنونبر 2011).

• حول الحسابات المقدمة

في هذا الإطار، لاحظ المجلس أن بعض الأحزاب لم تقدم حساباتها السنوية واكتفت بتقديم بيانات ووثائق تتعلق بتحصيل الموارد وصرف النفقات ولم تقدم كذلك الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية والمنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 .

• حول مسك المحاسبة

في هذا الصدد، سجل المجلس أن معظم الأحزاب قامت بمسك محاسباتها وفق الدليل العام للمعايير المحاسبية دون مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، وخصوصا استعمال مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور و "نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار.

• حول الإشهاد بصحة الحسابات

تبين بخصوص الإشهاد بصحة الحسابات المقدمة أن:

- خمسة عشر (15) حزبا قدموا حسابات مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في هيئة الخبراء المحاسبين، منها (12)
 إثنا عشر حسابا مشهود بصحتها بدون تحفظ بينما قدمت ثلاثة (3) أحزاب حسابات مشهود بصحتها بتحفظ؛
- سبعة (7) أحزاب قدمت تقارير خبراء محاسبين لم تتضمن صيغة الإشهاد بصحة الحسابات المحددة في القرار المشترك سالف الذكر، ولم يتم وضعها وفق النموذج المعتمد في هذا الإطار والوارد ضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب ؛
 - حزب واحد (1) قدم تقريرا اعتمد فيه الخبير المحاسب على مراقبة محدودة فقط للقوائم التركيبية؛
- أحد عشر (11) حزبا أدلوا بحساباتهم دون تقديم تقرير خبير محاسب مقيد في هيأة الخبراء المحاسبين، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه في القانون التنظيمي (المادة 42) والقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية سالفي الذكر.

• حول نفقات الأحزاب

بلغت نفقات الأحزاب السياسية ما يناهز 192 مليون درهم برسم سنة 2012، وتم تبرير بوثائق مثبتة ما قدره 176 مليون درهم أي بنسبة 92 % من مجموع النفقات ؛ في حين بلغ مجموع النفقات موضوع الملاحظات المسجلة من طرف المجلس الأعلى للحسابات ما مجموعه 16 مليون درهم أي بنسبة لم تتجاوز 8%.

وتتوزع النفقات موضوع ملاحظات المجلس الأعلى للحسابات بين التحويلات لفائدة الهياكل المحلية دون تقديم الوثائق الخاصة بصرفها، والنفقات التي لم تتمكن بعض الأحزاب من دعمها بوثائق مثبتة ، ونفقات أدلت بعض الأحزاب بشأنها بمستندات إثبات غير كافية بنسب تقدر على التوالي ب3 % و1 % و5 % من مجموع مبالغ النفقات المنجزة.

التوصيات

من خلال تدقيق حسابات الأحزاب السياسية وكذا فحص صحة نفقاتها برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف تدبيرها وتنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية برسم السنة المالية 2012، يوصى المجلس الأعلى للحسابات بما يلى:

• فيما يخص السلطات الحكومية المختصة

- الحرص على إرجاع الأحزاب للمبالغ غير المستحقة من الدعم الممنوح لها، والمتعلقة باستحقاقات انتخابية سابقة واتخاذ
 الإجراءات اللازمة، عند الإقتضاء، في حق الأحزاب التي لم تقم بعد بهذا الاجراء القانوني ؛
- حصر أصناف النفقات التي يمكن تمويلها بواسطة الدعم الممنوح للأحزاب للمساهمة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية ؛
 - العمل على وضع لائحة الوثائق التبريرية بالنسبة لكل صنف من نفقات الأحزاب ؛
 - العمل على تنظيم دورات تكوننية لفائدة الأطر الإدارية للأحزاب بغرض تيسير استعمالها للمخطط المحاسبي ؛
 - وضع نظام معلوماتي مشترك بين الأحزاب السياسية بغرض استغلال أنجع للمخطط المحاسبي ؛
 - وضع دليل للمساطر المحاسبية.

• فيما يخص الأحزاب السياسية

- العمل على تقديم كل الوثائق المكونة للحسابات السنوبة في الآجال المقررة في القانون التنظيمي المتعلق بالأحزاب السياسية ؛
- الحرص على الإشهاد بصحة الحسابات المدلى بها وفق مقتضيات قرار وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر ووفق المعيار 5700 من "دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" للهيئة الوطنية اللخبراء المحاسبين وذلك بهدف تحقيق مزيد من الشفافية في الحسابات المالية ؛
- العمل على مسك محاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية ؛
- الحرص على وضع بيان مفصل حول صرف المبالغ المحولة للهيئات المحلية للأحزاب وإرفاقه بالحساب السنوي مدعما بالوثائق المثبتة ؛

- الحرص على الإدلاء بوثائق مثبتة تحترم القوانين والأنظمة المعمول بها شكلا ومضمونا في انتظار وضع لائحة الوثائق التبريرية بالنسبة لكل صنف من نفقات الأحزاب:
- بالنسبة للفواتير، ينبغي أن تكون مؤرخة ومرقمة مسبقا ومحررة في اسم الحزب، وأن تتضمن جميع المعلومات المنصوص
 علها في القوانين والأنظمة ذات الصلة، ولا سيما القانون المتعلق بحربة الأسعار والمنافسة والمدونة العامة للضرائب ؛
- بالنسبة للتعويضات، الإدلاء بلائحة المستفيدين مع ذكر بياناتهم الشخصية وطبيعة الخدمات المقدمة ومبلغ الأجر المدفوع
 وإرفاقها بالإثباتات المتعلقة بصرف المبالغ المعنية؛
 - الحرص على تسديد كل نفقة يساوي أو يفوق مبلغها 10.000,00 درهم بواسطة شيك أو تحويل بنكي؛
 - احترام المقتضيات الخاصة بالنفقات الصغرى المنصوص علها في القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر.

ويمكن تحميل هذا التقرير كاملا باللغة العربية أو ملخصا له باللغة الفرنسية، وذلك انطلاقا من الموقع الإلكتروني: «www.courdescomptes.ma»